
m A/C.3/76/L.13/Rev.1

Distr.: Limited 8 November 2021

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الثالثة

البند 28 (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك

المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم

وبالشباب والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأسرة

الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، أوكرانيا، باراغواي، البرتغال، بنما، البوسنة والهرسك، بيرو، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، سان مارينو، السلفادور، شيلي، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، قبرص، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشسمالية، منغوليا، هايتي، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار منقح

تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في الفترة من 6 إلى 12 آذار /مارس 1995 وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة" التي عقدت في جنيف في الفترة من 26 حزيران/يونيه إلى 1 تموز /يوليه 2000، وإذ تلاحظ الدور الذي تقوم به لحنة الاحتماعية،

وان تشعير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 12/2010 المؤرخ 22 تموز /يوليه 2010 المتعلق بتعزيز الإدماج الاجتماعي وقرار الجمعية العامة 120/74 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2010 وإلى قراراتها السابقة المتعلقة بتعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي،

وَإِذِ تَعِيدُ تَأْكِيدُ قرارِها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتُمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى





المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تتفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإقرارها بأن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تشسير إلى قرارها 4/74 المؤرخ 15 تشسرين الأول/أكتوبر 2019 الذي أيّدت فيه الإعلان السياسي المرفق به والمعنون "التأهب لعقد من العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة: الإعلان السياسي لمؤتمر القمة المعنى بأهداف التنمية المستدامة"،

وإذ ترجب بتجلي الطابع الجامع لمسالة الإدماج الاجتماعي وأهميتها في خطة عام 2030 من خلال أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة والغايات المرتبطة بها، وإذ تسلّم بأن تعزيزها أمر مطلوب من أجل تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها،

واند تكرر التعهد بعدم ترك أحد خلف الركب، وإذ تعيد تأكيد إدراكها بأن كرامة الإنسان أمر أساسي ورغبتها في أن ترى أهداف التنمية المستدامة وغاياتها تتحقق لما فيه منفعة جميع الأمم والشعوب وشرائح المجتمع كافة، وإذ تجدد الالتزام بتركيز جهودنا على المجالات التي تمثل فيها أشد التحديات، بوسائل منها كفالة إدماج الأشد تخلفا عن الركب وضمان مشاركتهم،

وإذ تشير إلى أن خطة عام 2030 تشمل، ضمن أهداف التنمية المستدامة السبعة عشرة المتكاملة وغير القابلة للتجزئة، هدفاً ينص على التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستوبات،

واذِ تؤكد من جديد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز /يوليه 2015 بشان خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن الاختلالات الخطيرة التي ألحقتها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بالمجتمعات والاقتصادات والعمالة، وبالتجارة وسالاسل الإمداد والسفر على الصعيد العالمي، والنظم الزراعية والصناعية والتجارية، تؤثر تأثيرا مدمرا في التنمية المستدامة والصحة والاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك القضاء على الفقر، وسبل العيش، وإنهاء الجوع، والأمن الغذائي والتغنية، والتعليم، وإدارة النفايات بطرق سليمة بيئيا، ولا سيما بالنسبة للفئات الأشد تضررا والفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة وفي البلدان التي تمر بحالات خاصة والبلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل، وتزيد من صعوبة تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة، ومن ضمنها القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده بحلول عام 2030 والقضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، مما يزيد بالتالي من صعوبة تحقيق التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي،

21-16229 2/9

واذ تقر بالتقدم الكبير الذي أُحرز في أنحاء عديدة من العالم في مجال مكافحة الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، وإذ يساورها بالغ القلق مع ذلك لأن الفقر لا يزال منتشراً ومن المقدر أن يتزايد بفعل آثار جائحة كوفيد-19 في جميع بلدان العالم، بصرف النظر عن حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولكونه شديد الحدة في البلدان النامية، كما أن نطاقه يتسع ومظاهره تتبدّى في أشكال شتى تشمل الإقصاء الاجتماعي، والجوع، والتمييز، وتأنيث الفقر، وقلة المنعة أمام الاتجار بالبشر وأمام المرض، والافتقار إلى السكن اللائق والى فرص الحصول على الخدمات الأساسية، والأمية واليأس،

وإذ تؤكد من جديد أن التمكين والمشاركة والحماية الاجتماعية أمور أساسية للتنمية الاجتماعية، وللإدماج الاجتماعي كذلك، وأن التنمية المستدامة تتطلب مشاركة الجميع مشاركة هادفة وكاملة ومتساوية،

وإذ تسسلم بالأهمية البالغة لتعزيز أنظمة شاملة للحماية الاجتماعية تتيح حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية الأساسية، بما يتفق والأولويات والظروف الوطنية، وذلك بغية الإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالتزام عدة كيانات تابعة للأمم المتحدة بتعميم مراعاة الإدماج الاجتماعي في عملها، وإذ تشجع الكيانات الأخرى على أن تحذو حذوها،

واند تعيد تأكيد التزام المجتمع الدولي بتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع على النحو الضروري للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وهو ما ينبغي أن يستكمل، حسب الاقتضاء، بسياسات فعالة للحماية الاجتماعية، بما في ذلك سياسات الإدماج الاجتماعي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد أهمية الحد من أوجه انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها من خلال تمكين الجميع وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، وبخاصة لأجل من ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة أو من يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش،

وإذ تسلّم بضرورة تمكين الأشخاص الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش من أن يستفيدوا هم أيضا من مكاسب النمو الاقتصادي،

والد تؤكد دعمها القوي للعولمة المنصفة وضرورة أن يفضي النمو إلى الحدّ من أوجه عدم المساواة والقضاء على الفقر وإلى استراتيجيات وسياسات تعزز تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وتوفير فرص العمل اللائق للجميع، وضرورة أن تشكل هذه الاستراتيجيات والسياسات عناصر رئيسية في السياسات الوطنية والدولية المتبعة في هذا الصدد والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من عدم المساواة والفقر، وإذ تؤكد مجددا ضرورة إدماج توفير العمالة والعمل اللائق للجميع في سياسات الاقتصاد الكلي، مع المراعاة التامة لتأثير العولمة التي لا يجري في معظم الحالات تقاسم منافعها وتكاليفها وتوزيعها على نحو متكافئ ولبعدها الاجتماعي،

وَإِذِ تَسَلَّم بأن المواضيع الرئيسية الثلاثة للتنمية الاجتماعية، أي القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل اللائق للجميع وتحقيق التكامل الاجتماعي، مواضيع مترابطة يعزز كل منها الآخر، وبالتالي يلزم تهيئة بيئة مؤاتية لتحقيق جميع هذه الأهداف الثلاثة في وقت واحد،

3/9 21-16229

وإذ تؤكد مجددا قرارها 342/73 الصادر في 16 أيلول/سبتمبر 2019 بشأن إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الذي أعادت فيه تأكيد أن العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع من العناصر الرئيمية للتنمية المستدامة،

وَإِذِ تحيط علما بالدعوة العالمية إلى العمل الصادرة عن منظمة العمل الدولية من أجل تعافٍ من أرمة كوفيد -19 محوره الإنسان، يكون شاملا للجميع ومستداماً وقادراً على مواجهة الأزمات،

وإذ تسلّم بأن الإدماج الاجتماعي والمساواة يرتبطان معا ارتباطا وثيقا وبأن التركيز على الفئات السكانية الأشد حرمانا وتعرضا للإقصاء والاستثمار في هذه الفئات، التي قد تشمل الأطفال والنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمهاجرين والشعوب الأصلية، خطوة ذات أهمية حاسمة في سبيل بلوغ أهداف التنمية المستدامة بفعالية،

وان تسلّم أيضا بأن سياسات الإدماج الاجتماعي ونظمه تؤدي دورا أساسيا في إيجاد مجتمع لا يُهمَّش فيه أحد، وتتسم أيضا بأهمية بالغة في تعزيز قيام مجتمعات يسودها الاستقرار والأمان والوئام والسلام والعدل وفي تحسين التماسك والإدماج الاجتماعيين، بما يتيح تهيئة بيئة ملائمة للتتمية والتقدم،

واد تعيد تأكيد الدور الهام للمسؤولية الاجتماعية للشركات وخضوعها للمساءلة عن ذلك في تهيئة بيئة مؤاتية لتحقيق النمو الاقتصادي الشامل للجميع والتكامل الاجتماعي،

وان تسلّم بأن سياسات الإدماج الاجتماعي تعزز أيضا العملية الديمقراطية وتؤدي دورا حاسم الأهمية في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدريجيا لأجل الجميع،

واند تؤكد أن سياسات الإدماج الاجتماعي ينبغي أن تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة وتكافؤ الفرص والحماية الاجتماعية للجميع، ولا سيما الأشخاص الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، بمن فيهم النساء والفتيات اللاتي يعانين من أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز والعنف، على اعتبار أن تمكين النساء والفتيات سيكون له إسهام حاسم في إحراز التقدم على صعيد جميع أهداف وغايات خطة عام 2030،

وإذ تؤكد من جديد أهمية كفالة التكامل الاجتماعي لفائدة كبار السن وتعزيز حقوقهم وحمايتها، باعتبار ذلك جزءا لا يتجزأ من سياسات التتمية على جميع المستويات، وإذ تسلّم بما يمكن لكبار السن تقديمه من إسهام جوهري في التتمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي،

وإذ تعترف بالأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم عوامل لتحقيق التنمية ومستفيدين من ثمارها في آن واحد، وإذ تشدّد على ضرورة تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم في تنفيذ خطة عام 2030، بما في ذلك عن طريق المنظمات التي تمثلهم، وإذ تلاحظ مع التقدير في ذلك الصدد صدور تقرير الإعاقة والتنمية لعام 2018: تحقيق أهداف التنمية المستدامة بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة ولأجلهم ومعهم(1)، وهو التقرير المرحلي الأول عن إدماج منظور الإعاقة في سياق خطة عام 2030 الذي يراد به النهوض بالجهود الرامية إلى إزالة العوائق التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة وإلى تمكينهم،

21-16229 4/9

⁽¹⁾ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 19.IV.4.

وَإِذِ تَوْكِدُ مِنْ جِدِيدٍ أَن مشاركة الشباب عامل هام في التنمية، وإذ تشجع الدول الأعضاء على استكشاف وتعزيز مشاركة الشباب في عمليات صنع القرار ذات الصلة ورصدها، بما في ذلك في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج التي تهمهم، عند تنفيذ خطة عام 2030،

وإذ تسلّم بالدور الهام الذي يضلطع به المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في النهوض بالتكامل الاجتماعي بسبل منها البرامج الاجتماعية وتقديم الدعم من أجل وضع سياسات شاملة للجميع من الناحية الاجتماعية،

وان تقر بأن مشاركة الأشخاص الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش مسألة بالغة الأهمية لوضع وتنفيذ سياسات للإدماج الاجتماعي كفيلة بتحقيق التكامل الاجتماعي بصورة تتسم بالفعالية، على النحو المناسب،

وان تعيد تأكيد أهمية دور التعاونيات، ولا سيما في البلدان النامية، في الحد من عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وكفالة الإدماج الاجتماعي مع تعزيز المزيد من النمو الشامل للجميع والمنصف لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بغية عدم ترك أحد خلف الركب،

وان تعيد تأكيد الدور الجوهري للسياسات والاستراتيجيات الوطنية في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإذ تعيد تأكيد الدور الجوهري للسياسات والاستراتيجيات الوطنية في تعزيز التنمية المستدامة بجميع أشكالها، ولا سيما تعزيز الإدماج الاجتماعي،

وإذ تسلّم أيضا بأهمية تهيئة بيئة دولية مؤاتية، وإذ تؤكد على أهمية توطيد التعاون الدولي لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي في كل بلد، بما في ذلك الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية وتخفيف عبء الديون والوصول إلى الأسواق وتوفير الدعم المالي والتقني وبناء القدرات،

وإذ تعرب عن القلق إزاء إمكانية نفاقم الإقصاء الاجتماعي في أوقات الأزمات الاقتصادية والمالية وفي ظل الشواغل المستمرة بشأن عدم توافر الطاقة وانعدام الأمن الغذائي، وإذ تؤكد في هذا الصدد أنّ سياسات ويرامج الإدماج الاجتماعي المستدامة والموثوقة يمكن أن تؤدي دورا إيجابيا،

وَإِذِ تَشْعِيرِ إلى قرارها 205/74 الصادر في 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 بشأن الشمول المالي من أجل تحقيق التنمية المستدامة الذي سلّمت فيه بأهمية الشمول المالي في تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلم بأن التكنولوجيات الرقمية أحدثت تحولاً عميقاً في المجتمع وهي تشجع الابتكار وتتيح فرصاً غير مسبوقة وبأنها يمكن أن تعجّل بتنفيذ خطة عام 2030 بحيث تنهض بالتنمية الاجتماعية وتعزّز الإدماج الاجتماعي، من خلال ضمانها إمكانية الحصول على التعليم والتدريب الجيدين مدى الحياة وعلى خدمات الصحة وما يتصل بها من خدمات اجتماعية وعلى العمل اللائق والسكن الميسور التكلفة والحماية الاجتماعية، وخاصة لمَنْ هم ضعفاء أو من يعيشون أوضاعا هشة، وتعزيزها المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وإذ تضع في اعتبارها في هذا الصدد أن سدّ الفجوة الرقمية أمرٌ لا غنى عنه للجميع وأنه ضروري لتحقيق التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي، مع التسليم أيضا بإمكانية إسهام الرقمنة في نقاقم أوجه اللامساواة وبطرحها أيضا تحديات جديدة فيما يتعلق بحماية البيانات والخصوصية،

5/9 21-16229

وَإِذِ تَسْسِيرِ إلى قرارها 202/75 الصادر في 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة،

واذ تسلّم بأنه من أجل عدم ترك أحد خلف الركب والمضي قدما بالجميع، يتعين اتخاذ إجراءات لتعزيز تكافؤ الفرص حتى لا يُحرم أي شخص من الفرص الاقتصادية والاجتماعية الأساسية، وإدراكا منها أيضاً أن تعزيز تكافؤ الفرص يسهم إلى حد كبير في التمتع بجميع حقوق الإنسان،

1 - تحيط علما بتقرير الأمين العام⁽²⁾؛

- 2 تؤكد ضرورة قيام الدول الأعضاء، وهي التي نقع على عاتقها المسؤولية الرئيسية عن التكامل والإدماج الاجتماعيين، بإيلاء الأولوية لتهيئة "مجتمع للجميع" يقوم على احترام جميع حقوق الإنسان ومبادئ المساواة بين الأفراد وعدم التمييز وإتاحة فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية وتعزيز مشاركة كل فرد من أفراد المجتمع، ولا سيما الأفراد الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، مشاركة فعالة في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك الأنشطة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، والمشاركة في عمليات صنع القرار؛
- 3 تعيد تأكيد وجوب السعي في سياسات التكامل الاجتماعي إلى الحد من أوجه انعدام المساواة وأهمية الإنصاف والإدماج الاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة، بما يكفل إمكانية مشاركة الأفراد دون تمييز وإسهامهم في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية؛
- 4 تسلم بأن إطارا للتنمية الاجتماعية يتمحور حول الناس ويكون مراعياً للاعتبارات الجنسانية ويحترم حقوق الإنسان وينطوي على محور تركيز خاص موجّه نحو الأشد فقرا وضعفا وأولئك الأشد تخلفا عن الركب يمكن أن يعزّز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي، وبأن التكامل بين أهداف التنمية المستدامة يقتضى استجابةً عالمية وبمكن أن يعود عليه التعاونُ الدولي بالنفع؛
- 5 تهيب بالدول الأعضاء وبغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة أن تعمل بكل تصميم على اتخاذ إجراءات جريئة ومتضافرة لمعالجة الآثار الاجتماعية والاقتصادية والصحية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، مع السعي في الوقت ذاته إلى العودة إلى المسار الصحيح نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق تصميم وتنفيذ استراتيجيات تعاف مراعية لاعتبارات السن والإعاقة والمسائل الجنسانية من أجل الإسراع بوتيرة التقدم نحو التنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽³⁾، والمساعدة أيضا على تحسين القدرة على تحمّل أي هزات تقع في المستقبل، وذلك كواحد من التدابير التي يراد بها كفالة التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي للجميع؛
- 6 تسلّم بأن التكامل الاجتماعي لفائدة الأشخاص الذين يعيشون في فقر ينبغي أن يشمل التصدي لاحتياجاتهم الإنسانية الأساسية وتلبيتها، بما فيها الغذاء الكافي والمأمون والمغذي والصحة والمياه الصالحة للشرب والصرف الصحي والإسكان وإمكانية الحصول على التعليم الجيد والعمل، وذلك من خلال استراتيجيات إنمائية متكاملة، وتؤكد من جديد أن توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية في هذه المجالات ينبغي أن ينظر إليه باعتباره وسيلة لمكافحة الفقر والإقصاء ولتعزيز التكامل الاجتماعي، وتشجّع في هذا

21-16229 6/9

[.]A/76/184 (2)

⁽³⁾ القرار (3/1.

الصدد الدولَ الأعضاء على توفير نظم للحماية الاجتماعية شاملة للجميع تراعي اعتبارات السن والإعاقة والمسائل الجنسانية، وهي وسيلة أساسية لضمان الحدّ من الفقر والقضاء على الفقر المدقع، بما يشمل حسب الاقتضاء التحويلات النقدية الموجّهة للأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة والأسر التي تعيش تلك الأوضاع، والتي تبلغ أقصى درجات الفعالية في الحد من الفقر عندما تصحبها تدابير أخرى مثل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وعلى خدمات التعليم ذات الجودة العالية وخدمات الصحة وما يرتبط بها من خدمات اجتماعية؛

7 - تقر بأن الاستثمار في رأس المال البشري والحماية الاجتماعية ثبتت فعاليته في الحد من الفقر وعدم المساواة، وتدعو الدول الأعضاء إلى حشد المزيد من مصادر التمويل المبتكرة، على النحو المناسب، بسبل منها إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وإلى تأمين مستويات كافية من الإنفاق الاجتماعي اللازم لتوسيع نطاق التغطية في سبيل تعميم الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليم والابتكار والتكنولوجيات الجديدة والحماية الأساسية، والتصدى لمسألتي التدفقات المالية غير المشروعة والفساد؛

8 - تؤكد أهمية النهوض بتعليم جيد ومنصف وشامل للجميع يكون مراعياً لاعتبارات السن والإعاقة وللاعتبارات الجنسانية وبفرص التعلّم مدى الحياة للجميع، وخاصة لفائدة الأطفال والنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمهاجرين والشعوب الأصلية والأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وأهمية تنمية المهارات والتدريب الجيد باعتبار ذلك من الوسائل الأساسية التي تسهل للجميع المشاركة في المجتمع والاندماج فيه؛

9 - تهيب بالدول الأعضاء أن تعمل على تعزيز المشاركة في تحقيق ثمار النمو الاقتصادي وإمكانية الاستفادة منها بطريقة أكثر إنصافا، بسبل منها اتباع سياسات تكفل وجود أسواق عمل شاملة للجميع وتتفيذ سياساتٍ للاقتصاد الكلي تلبي الاحتياجات الاجتماعية يكون للعمالة فيها دور أساسي واستراتيجياتٍ للإدماج الاجتماعي تعزّز التكامل الاجتماعي وتنفيذ نُظم وتدابير للحماية الاجتماعية شاملة للجميع تناسب الاحتياجات الوطنية، بما في ذلك توفير الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية، ولا سيما للأشخاص الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، على نحو ما يحدده كل بلد وفقا لظروفه الخاصة، بما في ذلك على أساس الطلب، وتعزيز حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية وحمايتها؛

10 - تشبع الدول الأعضاء على النظر، عند الاقتضاء، في إنشاء مؤسسات أو وكالات وطنية للنهوض ببرامج الإدماج الاجتماعي وآلياته وتنفيذها وتقييمها على الصعيدين الوطني والمحلي، أو تعزيز تلك المؤسسات أو الوكالات، من أجل الإسهام في كفالة عدم ترك أحد خلف الركب؛

11 - تشجع أيضا الدول الأعضاء على النظر في تعزيز مشاركة النساء والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية مشاركة أوسع في المجالات المدنية والسياسية والاقتصادية بسبل منها تشجيع انخراطهم في العمليات السياسية وإمكانية حصولهم على الحماية الاجتماعية والقروض والتدريب المهني وخدمات دعم العمالة؛

12 - تشجع كذلك الدول الأعضاء على كفالة أن تكون عمليات صنع القرار شاملة للجميع وتشاركية وتمثيلية على جميع المستويات وعلى إعادة النظر في الأطر القانونية القائمة، حسب الاقتضاء، بغية إزالة الأحكام التمييزية حتى يتسنى الحد من أوجه عدم المساواة؛

7/9 21-16229

13 - تشجع الدول الأعضاء على تعزيز الإدماج الاجتماعي باعتباره مسألة من مسائل العدالة الاجتماعية من أجل تمكين المستضعفين من السكان من بناء منعتهم ومساعدتهم على التكيف مع الآثار السلبية للأزمات الاقتصادية وحالات الطوارئ الإنسانية والكوارث الطبيعية وتغير المناخ، وتدعو في هذا الصدد كيانات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية ذات الصلة إلى دعم هذه الجهود؛

14 - تدعو الدول الأعضاء إلى دعم الجهود الوطنية المبذولة لإقامة مجتمعات لا يُهمَّش فيها أحد، ولا سيما في البلدان النامية، بناء على طلبها، بوسائل منها التعاون المالي والتقني لوضع سياسات سليمة للإدماج الاجتماعي وتنفيذها، وتشجع المنظمات الإقليمية على القيام بذلك؛

15 - تشجع الدول الأعضاء على تعميم مراعاة أهداف النكامل الاجتماعي في السياسات المتعلقة بالإدماج الاجتماعي تعزيزاً لمشاركة الأشخاص الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة أو مهمّشة أو يعيشون أوضاعا هشة أو يعانون من التهميش، في تخطيط العمليات وتنفيذها ورصدها، وذلك بالتعاون، حسب الاقتضاء، مع المنظمات المعنية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الإقليمية والمؤسسسات المالية الدولية والإقليمية والشركاء في ميدان التتمية وفي الميدان الاجتماعي والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدنى؛

16 - تشجع أيضا الدول الأعضاء، إدراكاً منها لضرورة إزالة جميع العقبات القانونية والاجتماعية والاقتصادية التي تقف حائلا دون تمكين جميع النساء والفتيات، على أن تعزز الإدراج والتعميم المنهجيين لمنظور جنساني في جميع استراتيجيات الإدماج الاجتماعي أو مبادراته، مع إيلاء عناية خاصة إلى تهيئة بيئة سياساتية مراعية للمنظور الجنساني في مكان العمل من أجل تمكين المرأة في أماكن العمل؛

17 - تشجع كذلك الدول الأعضاء على النظر في اعتماد وتنفيذ استراتيجيات أو مبادرات وطنية للشمول المالي تراعي المنظور الجنساني وتنطوي في جملة أمور على تدابير تعزز إمكانية الوصول بشكل تام وعلى نحو متساو للخدمات المالية الرسمية والإلمام بالأمور المالية، كوسيلة لزيادة قدرة الشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والشعوب الأصلية على الاستفادة من شتى أنواع الفرص التي تتيح لهم المشاركة الكاملة في مجتمعاتهم، مثلا عن طريق مباشرة الأعمال الحرة؛

18 - تسلّم بما يمكن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات أن تقوم به من دور في توفير حلول جديدة لمواجهة التحديات الإنمائية، خاصة في سياق العولمة وجائحة كوفيد-19، وبقدرتها على تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمنصف والنتمية المستدامة، وتعزيز القدرة التنافسية، وإمكانية الحصول على المعلومات والمعارف، والتجارة والنتمية، والقضاء على الفقر، وتحقيق الإدماج الاجتماعي، وبناء على ذلك تؤكد مجددا التزامها بسد الفجوة الرقمية، وتهيب بالدول الأعضاء أن تنفذ سياسات ترمي إلى سد الفجوة الرقمية وأن تعمل على تسريع وتيرة جهودها في سبيل ذلك كتدبير يهدف إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي لفائدة الجميع، مع التركيز على الأطفال والشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمهاجرين والشعوب الأصلية، دونما تمييز؛

19 - تعث الدول الأعضاء على أن تقوم، بالتعاون مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بسد الفجوة الرقمية القائمة بين البلدان وداخلها على السواء، وبما يشمل الفجوة الرقمية بين الريف والحضر وبين الشباب وكبار السن وبين الجنسين، وعلى تعزيز الشمول الرقمي، من خلال مراعاة السياقات الوطنية والإقليمية ومعالجة الافتقار إلى البنى التحتية للتكنولوجيات الرقمية التي تتسم بالكفاءة ويسر التكلفة وإمكانية الوصول إليها والافتقار إلى إمكانية الربط بشبكة الإنترنت وتوافر أجهزة الاتصال، ولا سيما في المناطق

21-16229

الريفية والنائية، والتصدي للتحديات المرتبطة بمحو الأمية الرقمية والمهارات الرقمية والتدريب والتوعية، عن طريق ضمان استفادة الجميع من مزايا التكنولوجيات الجديدة ومع مراعاة احتياجات الضعفاء أو مَنْ يعيشون أوضاعا هشة؛

20 - تؤكد من جديد الالتزام الوارد في الخطة الحضرية المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي عُقد في كيتو، في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016⁽⁴⁾، وهو الالتزام بتبني التنوع في المدن والمستوطنات البشرية، وبتعزيز التماسك الاجتماعي والحوار والتفاهم بين الثقافات، والتسامح والاحترام المتبادل، والمساواة بين الجنسين، والابتكار، ومباشرة الأعمال الحرة، والإدماج، والهوية والسلامة، والكرامة لكل الناس، وبتعزيز الصلاحية للعيش وإقامة اقتصاد حضري نابض بالحياة، وباتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة تعزيز المؤسسات المحلية للتعددية والتعايش السلمي في مجتمعات متزايدة التنوع والتعدد الثقافي؛

21 - تدعو الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والشركاء في ميدان التنمية وفي الميدان الاجتماعي والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني إلى مواصلة تبادل خبراتها فيما يتعلق بالمبادرات العملية من أجل تعزيز المشاركة الاقتصادية والمدنية والسياسية وبتدابير مكافحة التمييز وغير ذلك من التدابير الرامية إلى النهوض بالتكامل الاجتماعي؛

22 - تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في القيام على نحو منتظم بتبادل الممارسات الجيدة في مجال التكامل الاجتماعي على الصعيدين الإقليمي والدولي حتى يتاح لصانعي السياسات وأصحاب المصلحة الآخرين تطبيقها على ظروفهم الوطنية وتعزيز التقدم نحو تهيئة "مجتمع للجميع"؛

23 - تشبع الدول الأعضاء على تحسين جمع واستخدام البيانات والإحصاءات الموثوقة والمصنفة وذات الجودة العالية التي تتوافر في التوقيت المناسب، وذلك لأغراض وضع السياسات والبرامج الرامية إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي، وتؤكد أهمية التعاون الدولي في هذا الصدد؛

24 - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، يأخذ بعين الاعتبار المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات الفاعلة المعنية في منظومة الأمم المتحدة؛

25 - تقرر أن تواصل النظر في المسألة في دورتها الثامنة والسبعين في إطار البند المعنون "التنمية الاحتماعية".

9/9

⁽⁴⁾ القرار 256/71، المرفق.